

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار محافظ سوهاج رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٠ بشأن تخصيص أراضي لبعض الجهات
فيما تضمنه من تخصيص قطعة أرض أملاك الدولة بحى الكوثر جزء من القطعة ٢١
بمساحة ٢٥٠٠٠ م^٢ لجمعية البر الإسلامية بأخميم المشهرة برقم ١٦٧ لسنة ١٩٧١ لإقامة معهد
متوسط لعلوم الحاسب وتكنولوجيا المعلومات وذلك بالإيجار الاسمي وقدره جنيه واحد سنوياً
ولمدة ثلاثين عاماً ؛

وعلى قرار محافظ سوهاج رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٠٣ فيما تضمنه من تعديل قرار التخصيص
رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ليكون تخصيص قطعة الأرض المشار إليها لإقامة
معهد متوسط لعلوم الحاسب الآلى وتكنولوجيا المعلومات ومدرسة خاصة للتعليم الأساسى
عليها بدلاً من إقامة معهد متوسط لعلوم الحاسب الآلى وتكنولوجيا المعلومات فقط ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس إدارة الفتوى لوزارة التنمية المحلية رقم ٦٧٠
المؤرخ فى ٢٠١٩/٥/١١ ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُلغى البند (ثامناً) من المادة (١) من قرار محافظ سوهاج رقم ٨٦١ لسنة ٢٠٠٠
المشار إليه ، كما يُلغى البند (الرابع والعشرون) من المادة (١) من قرار محافظ سوهاج
رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٠ يناير سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي